

7994 - حكم شراء سلعة بثمن مؤجل أو ثمن مقسط - نور على الدرب

الدر

صالح اللحيدان

يقول آآ أنا أخذت دراجة من أخي وكان أخي قد أخذها واحتراها من البائع بالتقسيط. ان يدفعوا جزءا من والباقي على اقساط في كل شهر مع العلم بأنه بآن شرائها بالتقسيط يكون أغلى من شرائها الفوري - 00:00:00

واخي لم يعلم ان في هذه المعاملات ربا وانا ايضا عندما اخذتها منه قد دفعت اليه مبلغا من المال كنت لا اعلم ان هذه المعاملات ربا
فما الحكم في مثل هذه الحالة - 00:00:21

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على سيدنا ونبينا محمد رسول الله وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهدى وبعد.
اللهم صل فهذه المعاملة ليست من المعاملات الربوية جزاكم الله خير. فشراء سلعة - 00:00:35

بثمن مؤجل او ثمن مقسط اكثرا مما لو اشتريت به نقدا امر معروف ولا يخالف مع قواعد الشريعة ومناهجها فيما اعلم لان مما لا شك
فيه ان من يبيع سلعة انما يبيع بما هو - 00:00:56

انفع له وهو مقيد بالا يتخطى حدود الله ولم يظهر ان في هذا الاجراء اه شيئا من تخطي حدود الله فتأخر الثمن جملة او باجزاء عن
يد صاحب السلعة لا يكون نفعه في الغالب - 00:01:20

حضور الثمن وحلول ودفعه مقدما ولذا فهذه مبایعات صحيحة ولا يزال العمل عليها في مبایعات الناس في كثير من بلاد الاسلام وهو
عمل صحيح فلا ربا فيها باذن الله والله اعلم. جزاكم الله خير - 00:01:42